20030613-0001-2

جانب: مديرية التحرير المحترمة / الأستاذ نبيل بوصفا المحترم

صدر عن لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين البيان التالي:

بتت محكمة جنايات الجنوب نهار أمس(٢٠٠٣/٦/١٢) بالدفوع الشكلية المقدمة من قبل المتهمين بخطف الأستاذ محيي الدين حشيشو من منزله في مدينة صيدا في شهر أيلول من العام ١٩٨٢ ، وردتها على اعتبار أن جريمة الخطف هي جريمة متمادية غير مشمولة بقانون العفو العام الصادر العام ١٩٩١. وقد أرجئت الدعوى للنظر بالأساس إلى ١٦ تشرين الأول ٢٠٠٣.

إن ما صدر عن محكمة جنايات الجنوب مضاف إليه القرار السابق الصادر عن محكمة جنايات جبل لبنان برئاسة القاضي جوزيف غمرون وعضوية المستشارين خالد حمود وأحمد حمدان، في كانون الثاني العام ٢٠٠٢ ، بحق الخاطف حسين محمود حاطوم، يجعلنا نؤكد مجددا" على ثقتنا بالقضاء اللبناني، كما يأتي تأكيدا" على حق جميع أهالي المخطوفين والمفقودين بمعرفة مصير أحبائهم.

إذا كان من المهم جدا أن يحمي القضاء حقوقنا من منتهكيها ومن المتعدين على أمننا الذاتي وأمن عائلاتنا فهذا لا يعفي السلطة من مسؤوليتها عن إقفال هذا الملف على أسس منطقية وعادلة.

إن لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان عادت إلى الاعتصام الأسبوعي أمام مقر مجلس الوزراء أثناء انعقاده منذ تاريخ تشكيل الحكومة الحالية مطالبة بحق الأهالي بمعرفة مصير ذويهم المفقودين.

إننا نطالب بنشر تقرير هيئة تلقي شكاوى أهالي المفقودين فورا" لاسيما أن جميع الملفات والمستندات أصبحت في عهدة رئاسة مجلس الوزراء.

بيروت في ١٣ /٦/ ٢٠٠٣